أ. د. عبدالحليم عويس

أخلاق التعايش في الإسلام



شبكة الألوكة
www.alukah.net

أخلاق التعايش في الإسلام

تمهيد:

تشـــتمل المنظومة الأخلاقية في الإســـلام على جملة أخلاق يصح أن نســميها "أخلاق التعــايش"، ونعــني بها تلك الأخلاق المنظمة لشــئون المجتمع الإســلامي وعلاقــات أبنائه فيما بينهم، ســواء العلاقــات بين المسلمين أنفسهم، أو العلاقات بينهم وبين غيرهم من أصحاب الأديـان الأخرى. وتلك الأخلاق تزيد من مساحة التعاون والتضامن والتكافل بين المواطنين الذين يعيشون في دولة واحدة أو في وطن واحد.

والتكافل بين المسلمين يسمى (الأخوة الإيمانية)، وهي أخوة عامة بين المسـلمين، وفي مرحلة قيـام الدولة الإسـلامية قـام تكافـل، أو أخـوة خاصة تسـمى (المؤاخـاة)، والمؤاخـاة أخص وأعمق من الأخـوة، وهي أسمى وأزكى أنواع التكافل والاندماج والتساند والتضامن.

ومن البديهي أن (المؤاخاة) لا تلغي الأخوة بل تكملها، كما أنهما معـاً لا يلغيان حق التكافل الاجتماعي القائم بين أبناء الوطن، مسلمين أم غير مسـلمين، فلهم في مسـتوى التكافل الاجتمـاعي والتسـاند الوطـني ما للمسلمين وعليهم ما عليهم..

ومن هذا نـدرك طبيعة المجتمع الـذي أقامه الرسـول عليه السـلام في دولة المدينة، فهو مجتمع مواطنين متكـافلين، ومجتمع الأخـوة الإيمانية التي ترتفع درجة عن المواطنة، وتقوم بين عموم المسلمين، فالإسـلام رحم بين أهله، ثم هناك المستوى الأعظم وهو مستوى (المؤاخـاة) بين المهـاجرين والأنصـار القـائم على المثالية الكاملة الـتي لا يكـاد يعـرف التاريخ لها مثيلاً ([1])، والمؤاخـاة مسـتمرة في التـاريخ دون تـوارث، كما أن المستويين الآخرين مستمرّان كذلك.

والقدر المشترك بين هذه المستويات هو الألفة والمحبة والصفاء والود وإخلاص السريرة بين أفراد المجتمع، ولهذا أثره المحسوس في سرعة الامتزاج والاندماج بين الأفـراد بعضـهم بعضـاً في مظهر الإخـاء الكامل الذي توافرت له السمات البارزة في القضاء على الفوارق الاجتماعيـة، وإزالة الحواجز النفسية والموانع العصبية بين هؤلاء الناس جميعاً، ولقد كانت القاعدة التي وضعها النبي الكريم أساساً قام عليه هـذا التضـامن الجديد هي قوله: " مثل المسلمين في تـوادهم وتـراحمهم وتعـاطفهم؛

---

1 ((?)) السيد أحمد المخزنجي: العدل والتسامح في ضوء الإسلام، ص: 9 14، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مشروع مكتبة الأسرة، 2006م.

مثل الجسد: إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، وقوله الشريف: "المؤمنين تتكافأ"، أي تتساوى "دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم".

وكان الفرد في هذا المجتمع الإسلامي الجديد مسلماً أو غير مسلم يسير بروح الجماعة، ويراعي مصلحتها، ويسعى إلى تحقيق أهدافها، فكانت رغباته، وطموحاته تتطابق مع رغبات وطموحات تلك الجماعة الإسلامية؛ لأن هذا حق المواطنة.. فالوطن والحضارة والحياة المشتركة توجب هذا الولاء، وهذا هو المعنى العام للتضامن.

وهذا النوع من التضامن يوجب على جميع القوى الإنسانية في ظل هذا المجتمع الإسلامي ألا تدخر جهداً أو أن تتوانى في سبيل المحافظة على مصالح الآحاد، أو أن تقعد عن حل مشكلاتهم، وهذا هو الأساس البنائي الذي أقامه الرسول صلى الله عليه وسلم في مجتمعه الإسلامي الكبير من خلال صحيفة الدستور التي تضمن حقوق غير المسلمين، ومن خلال (المؤاخاة) بين المسلمين ([1]).

وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المقام جملة من الأقوال والتوجيهات تأسس عليها مبدأ التكافل الاجتماعي منها قوله صلى الله عليه وسلم: "أيما أهل عرصة "الحي والمكان" أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى"، وفي حديث آخر: "من كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له"، وفي حديث ثالث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه".

ونحن نرى في هذه الأحاديث الثلاثة الأخيرة اتجاه الخطاب إلى المسلمين وغير المسلمين، فلا خصوصية للمسلم في هذا المستوى التكافلي الاجتماعي العام.

وهكذا تأسس المجتمع الإسلامي الجديد على التضامن والتكافل الاجتماعي، فالأفراد كلهم جسدٌ واحد، وروح واحدة في الإحساس بالألم والشعور بالمشاركة فيه، فضلاً عن أنهم سواسية في تحقيق التضامن والتكافل.

وهذا ما دفع "ابن حزم الأندلسيّ (456هـ)" ومن وافقه من فقهاء الإسلام إلى القول بتحميل سكان كل بلد المسئولية الجنائية في موت فرد من أفراد هذا البلد جوعاً.

---

1 [(?)] السيد أحمد المخزنجي: العدل والتسامح في ضوء الإسلام، ص: 9 14.

حماية الحياة الخاصة:

بالنسـبة لمجموعة الآداب الأخلاقية والسـلوكيات المحققة للتعـايش الكـريم في إطـار أخلاقي إنسـاني، فـإن صـيانة الحيـاة الخاصة داخل الـبيوت وعند إتيانها يعـدّ من أهم هـذه الآداب، مراعـاة لحرمة الـبيوت والخصوصيات الإنسانية.

فعن عبد الله بن مسرة قـال: كـان رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم "إذا أتى بـاب قـوم لم يسـتقبل البـاب من تلقـاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول السلام عليكم".

وفي الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذنك فحذفته "أي رميته" بحصاة ففقـأت عينه ما كـان عليك جناح".

وعن عمر بن سعيد الثقفي أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسـلم قـال "أألج!" أي أأدخـل؟ فقـال النـبي صـلى الله عليه وسـلم لخادمه "أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له السلام عليكم أأدخـل! فسمعها الرجل فقال: السلام عليكم، أأدخل! فأذن له النـبي صـلى الله عليه وسلم فدخل".

وتأكيـداً من الإسـلام على صـيانة الحيـاة الخاصـة؛ وضـعت الحـدود في الجرائم الاجتماعية، وشددت تشديداً يتناسب مع صيانة حيـاة كل فـرد، وماله وحرماته ([1]).

الشورى:

وتأتي الشورى ركناً من أركان التضـامن بين أفـراد المجتمع الإسـلامي، مسلمين وغير مسلمين، فالوطن؛ بل والمجتمع الإسلامي تجدّ فيه أمور وأحداث، وتطرح على ساحته مشـكلات، وتواجهه صـعوبات... إلى غـير ذلك مما يتطلب الحل والعلاج حلاًّ نابعـاً من ضـمير الجماعة الوطنية أو الإسلامية بكل أطيافهـا، وممثلاً لفكرها وإرادتها الواعيـة... وصـولاً إلى المصلحة العامة للوطن أو للدين أو الحضارة.

وهـذا هو ما أرسـاه الرسـول الكـريم صـلى الله عليه وسـلم في مبـدأ الشورى، الذي يتبلور في إطاره الحل الأمثل، والعلاج السليم لما يواجه

---

1 (?) السيد أحمد المخزنجي: العدل والتسامح في ضوء الإسلام، ص: 9 14.

المجتمع من مشكلات ومصاعب متجددة عبر الزمان، ومختلفة عبر المكان ([1]).

وفي هذا المبدأ بين الرسول الكريم، جملة من المسئوليات التي تقع على عاتق الحكام والمحكومين، فوضع أساساً قيماً لمسئولية رجال الحكم أمام الأمة فقال عليه الصلاة والسلام: "إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه وحده ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه أمركم"، وقال أيضاً: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشكوا أن يعمهم الله بعقاب منه".

وكذلك وضع الرسول الكريم نظاماً للمسئولية وكيف يؤدي رجل الشورى واجب النصح، وتقديم ما يمكن أن يطرأ على غيره في ضوء مراعاة مقتضيات الأحوال والظروف.

كما وضع النبيّ صلى الله عليه وسلم (للبيعة) التي تنعقد لشخص يُصبح خليفة، أو حاكماً، أو رئيساً للدولة الإسلامية، شروطاً لابد منها لكي يتحقق الغرض منها، فليست الإمارة في مجتمع الإسلام مغنماً يرجى نهبه، أو مطمعاً يرجى الانفراد به، وإنما هي مسئولية و"أمانة" تأتي يوم القيامة خزياً وندامة إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها ([2]).

ولقد كان الرسول الكريم في تطبيقه لمبدأ الشورى قولاً وعملاً خير مترجم لآيات الذكر الحكيم: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ}([3])، وقوله تعالى: { فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ} ([4]).

وبالشورى يتحقق لون من التساند والتضمان الفكري والنفسيّ والمعنويّ... وبما أن التكافل في الإسلام مادي ومعنوي.. فإن الشورى تحقق إلى جانب التكافل المادي التكافل المعنوي... القائم على التضامن الحقيقي العملي، وعلى التواصي بالخير والحق.

العدل بين الجميع:

وإلى جانب الشورى تقوم سياسة الأمة والدولة بالنسبة لكل المواطنين مسلمين وغير مسلمين على ركن العدل... فالإسلام هو دين العدل، وقد أمر أتباعه بالالتزام بالعدل وتحريه في كل حالٍ، ولو كان

1 (?) المكان السابق.
2 (?) السيد أحمد المخزنجي: العدل والتسامح في ضوء الإسلام، ص: 9 14.
3 (?) الشورى: 38.
4 (?) آل عمران: 159.

في الوفاء بمقتضياته ضرر على النفس، أو على أقرب الأقربين؛ قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِياًّ أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً} ([1])، وأوجب عليهم الحكم بالعدل بين الناس جميعاً في كلّ الظروف؛ حيث قال الله جل جلاله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً} ([2]).

وقد قدَّم المسلمون خلال تاريخهم صوراً نادرة من العدل التي تمتع بها غير المسلمين في ظل المجتمع الإنساني الإسلامي..

لقد تنازع الخليفة الراشدي العظيم علي بن أبي طالب وهو (أمير المؤمنين) مع يهودي على ملكية درع كانت في حوزة اليهودي، فاحتكما إلى القاضي شريح بن الحارث، فقال الخليفة علي بن أبي طالب لليهودي: الدرع درعي لم أهب ولم أبع، فقال اليهودي: بل هي درعي، وفي يدي، فقال: بيني وبينك القاضي... قال شريح القاضي يصور الواقعة: فقعد عليّ إلى جنبي، واليهودي بين يدي، وقال عليّ: هذه الدرع درعي، لم أبع، ولم أهب، فقال لليهودي: ما تقول؟ قال: درعي، وفي يدي، وقال شريح: يا أمير المؤمنين هل من بينة؟ قال: نعم، الحسن ابني، وقنبر، يشهدان أن الدرع درعي، قال شريح: يا أمير المؤمنين شهادة الابن لا تجوز، فقال علي: سبحان الله! رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة" فقال اليهودي: أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه! وقاضيه يقضي عليه! أشهد أن هذا الدين على الحق، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الدرع درعك يا أمير المؤمنين سقطت منك ليلاً"، (وكان شريح قد حكم لليهودي بالدرع؛ لأنه في حيازته ولا بيّنة عند علي).

ومن أروع الصور على عدل المسلمين مع غيرهم أن القائد قتيبة بن مسلم الباهلي رحمه الله وهو فاتح بلاد ما وراء النهرين والصين قد فتح مدينة (سمرقند) دون أن يخير أهلها بين الدخول في الإسلام، أو المعاهدة، أو القتال، وبعد عشرين سنة من فتحها، وحين صار عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه خليفة للمسلمين وسمع أهل سمرقند بعدله فسار إليه وفد منهم واشتكوا إليه ما فعله قتيبة، وكان إذ ذاك قد توفي

---

1 (?) النساء: 135.

2 (?) النساء: 58.

وقـالوا لـه: "إن قتيبة لم يخيّرنا بما تقضي به شـريعة الإسـلام" فكتب عندئذ عمر إلى واليه على سمرقند يأمره بـأن يخـرج منها هو وجيشـه، وأن يخيّر أهلها بالخيارات الثلاثة، فلما خـرج المسـلمون منها آمن كثـير من أهلها بدين الإسلام.

ومن الأمثلة البـارزة على العـدل مع غـير المسـلمين؛ موقف الإمـام الأوزاعي من الـوالي العباسي في زمنـه، عنـدما أجلى قومـاً من أهل الذمة من جبل لبنـان لخـروج فريق منهم على عامل الخـراج، وكـان الوالي هذا أحد أقارب الخليفة وعصبته، وهو صالح بن علي بن عبد الله بن عبـاس فكتب إليه الأوزاعي رسـالة طويلـة، كـان مما قـال فيهـا: "فكيف تؤخذ عامة بذنوب خاصة حتى يخرجـوا من ديـارهم؟ وحكم الله تعالى: {أَلاَّ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} ([1])، وهو أحق ما وقف عنده واقتدى به، وأحق الوصايا أن تحفظ وترعى وصـية رسـول الله صـلى الله عليه وسلم فإنه قال: "من ظلم ذمياً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه".

إلى أن يقـول في رسـالته "فـإنهم ليسـوا بعبيد فتكـون في حل من تحويلهم من بلد إلى بلد، ولكنهم أحرار أهل ذمة".

وإدراكاً لعدل الإسلام مع غير المسلمين بما ليس له نظير؛ اعترف كثير منهم بذلك في شهادات تركوها للتـاريخ، فقـال المـؤرخ الشـهير (ولـز) عن تعـاليم الإسـلام: "إنها أسست في العـالم تقاليد عظيمة للتعامل العادل، وإنها لتنفخ في الناس روح الكرامة والسماحة، كما أنها إنسانية السـمة، ممكنة التنفيـذ، فإنها خلقت جماعة إنسـانية يقل ما فيها مما يغمر الـدنيا من قسـوة وظلم اجتمـاعي عما في أية جماعة أخـرى سبقتها".

المساواة:

وتعدّ (المساواة) المرتبطة بالعدل بين أعضـاء المجتمع من أهم القيم المحققة للتعايش والتضامن...

فمن قواعد الإسـلام إقامة العـدل بين كل النـاس من خلال تطـبيق المساواة في الحقوق المدنية وشئون المسؤولية والجـزاء، وحق التعلم والثقافة، وحق العمل، بين المسلمين وغير المسلمين.

ويقـرر الإسـلام أن الـذميين في كل بلد إسـلامي، أو في أي بلد خاضع للمسـلمين لهم ما للمسـلمين من حقـوق، وعليهم ما على المسـلمين من واجبات، ويجب على الدولة أن تقاتل دفاعـاً عنهم كما تقاتل دفاعـاً

[1] سورة النجم: 38.

عن رعاياها المسلمين، وتطبق عليهم القوانين القضائية التي تطبق على هؤلاء، إلا ما تعلق منها بشئون الدين فتحترم فيه عقائدهم.

إن عقيدة (لا إله إلا الله) التي يؤمن بها المسلم تجعله يؤمن بالعبودية لله وحده بلا شريك، وفي المقابل فإن القيمة الأولى الناجمة عن هذا المفهوم الذي يكوّنه المؤمن عن الله، والعلاقات التي ينبغي أن تقوم بينه وبينه؛ تشعره بالمساواة المطلقة حيال الناس. مساواة قد تبدو سلبية؛ لأنها لازمة أو نتيجة للخواء البشري أمام الله، وحين ينعكس الشعور بالمساواة على المستوى الجماعي، ويرتدّ على أفراد المجتمع بشكل متبادل، يُفْضي على صعيد المبادئ الخلقية على شعور نهائي بالكرامة الإنسانية ([1]).

ولا يقف تأثير مبدأ المساواة في الإسلام عند تحقيقه للشعور العام والفردي بالكرامة انطلاقاً من تكريم الله لبني آدم؛ بل إنَّ مبدأ المساواة يسهم في تحديد مفهوم الإنسان، ويمثل بالتالي حجر الزاوية الذي يرتكز عليه بناء النظام الاجتماعي.

ومن الجدير بالتنويه أن هذا الشعور خاص بالإسلام كما يصرح بوازار إذ لم يسبق أبداً لدين أو لأيديولوجية أن أكداه بهذه القوة ([2]).

ويؤكد (مارسيل بوازار) على ملمح أساس لا يؤكد المساواة الإسلامية حسب؛ بل إنه يؤكدها ويمزجها بالتسامح الديني بطريقة دالة دلالة بالغة على العدل واللاعنّصرية في سياق واحد.

فعلى مستوى المساواة التشريعية يلتقي مفهوم المساواة القانوني الإسلامي من حيث مادته مع المفهوم الغربي الحالي: فالأوامر والعقوبات القانونية هي هي بالنسبة إلى جميع المواطنين؛ إلا أنه ينبغي تسجيل فرق دقيق، فلما كانت "المواطنية" محدّدة بالرضا بالإسلام، فإن بعض المحرمات أو الموجبات؛ لا تلزم غير المسلمين الذين يمكن أن يخضعوا منطقياً، وبحسب الظروف، للعقوبات الشرعية المنصوص عليها في التشريع الديني الخاص بهم ([3])، أي النابع من تعاليم دينهم.

ولا يقف الأمر في معاملة الذميين عند نصوص الشرع والقانون؛ بل إن الحاكم المسلم مطالب فوق ذلك بالمجاملة وحسن المعاملة في غير ما بينته النصوص وفصلته العهود، وفي هذا يقول عليه السلام: "من آذى ذمياً فقد آذاني"، ويقول: "من ظلم معاهداً أو انتقصه حقه أو

---

1 (?) مارسيل بوازار: إنسانية الإسلام، ص: 102، منشورات، دار الآداب، بيروت، ط 1، عام 1980م.

2 (?) إنسانية الإسلام: نفس الصفحة.

3 (?) المرجع السابق، ص:103.

كلفه فـوق طاقته أو أخذ منه شـيئاً بغـير طيب نفس فأنا خصـمه يـوم القيامة"، ويقول عمر بن الخطـاب في كتـاب له إلى عمـرو بن العـاص في أثناء ولايته على مصر مشيراً إلى الحديث السابق ذكـره: "إن معك أهل الذمة والعهد فاحذر يا عمرو أن يكون رسول الله خصمك" ([1]).

[1] (?) د/ علي عبد الواحد وافي: المساواة في الإسلام، ص: 21، 22.

حفظ الكرامة الإنسانية:

ويرتبط بتحقيق المساواة القائمة على العدل تحقيق قاعدة إسلامية جامعة هي حفظ الكرامة الإنسانية، على أساس أن الله تعالى كرم "الإنسان" من حيث هو إنسان بصرف النظر عن جنسه أو ديانته، ورفع منزلته ابتداء على كثير من خلقه؛ بل إنه سبحانه أمر ملائكته بالسجود لآدم عليه السلام إعظاماً لشأن الإنسان، وتفضيلاً له، قال عز وجل: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى} ([1]).

إن القرآن يعترف ب"شرف الإنسان" بمعنى أن الله فضله على "كثير من المخلوقات الأخرى"، وليس تقبيل هذا المبدأ مفهوماً أخلاقياً وحسب؛ بل يؤدي إلى نتائج إلزامية ألا وهي احترام الإنسان كرامة سائر الإنسان، ويشهد شعوره بمسئولية على احترامه كرامته الخاصة؛ فهو محترم ومكرم لأنه مسئول... وبهذا يتأكد "لاهوتياً" سمو الإنسان على سائر المخلوقات. لا يتعلق الأمر كما يدَّعي أحياناً بالمؤمن الذي يوضع في مقابل الإنسان؛ بل يتعلق بالإنسان بالذات ([2]).

وإذا كان وضع المؤمن يقوي شرف الإنسان بفعل قبوله الخضوع لأحكام الشريعة المنزلة ورضاه بأن يصبح عضواً في الجماعة الإسلامية؛ فإن غير المؤمن لا يقلّ عنه احتفاظاً بشرفه وكرامته، ولما كان غير المسلم مساوياً للمسلم في دونيته (عبوديته) الهائلة بإزاء الله؛ فإنه يطرد نفسه بنفسه برفضه الصفة الرفيعة التي يوفرها الدين. وهكذا يصبح مغايراً "غريباً" خاضعاً لقوانينه (الإيمانية) الخاصة، وعلى المسلم أن يحترمه كما هو ([3]).

وفي هذا وفي غيره يخاطب الإسلام الرجال والنساء على السواء ([4]).

وفي ضوء هذا يوجب الإسلام على الدولة الإسلامية مراعاة الكرامة الإنسانية للإنسان مسلماً كان أو غير مسلم، وهي مراعاة تؤكد على أن أصل البشر واحد، وأنهم متساوون في الإنسانية وفي الحقوق، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته في "حجة الوداع" أيام التشريق: "يا أيها الناس: إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى" ([5]).

---

1 (?) طه: 116.

2 (?) بوازار: إنسانية الإسلام، ص: 107.

3 (?) المرجع السابق، ص: 108.

4 (?) المرجع السابق، ص: 109.

5 (?) انظر خطبة حجة الوداع: حوادث السنة العاشرة للهجرة... في كتب السيرة.

ومن المحافظة على كرامة غـــير المســـلمين مراعـــاة حقـــوقهم ومشاعرهم ومجادلتهم بالحسنى، قال تعالى: {ولا تُجَادِلُوا أَهْلَ الكِتَـابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنـزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} ([1])، وكـذلك حقهم في عدم تسفيه معتقـداتهم، وأحسب أنه ليس على وجه البسـيطة دين ولا ملة ولا نظام أنصف مخالفيه أعظم من الإسلام كما يتمثل في قول الله عز وجل: { قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ قُـلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُـــدًى أَوْ فِي ضَـــلالٍ مُّبِينٍ} ([2])، فتأمل كيف ختم الله الآية الكريمة بما يسـميه البلاغيـون العـرب (تجاهل العـارف)، ومـزج الشك باليقين؛ بإخراج ما تعرف صحته مخرج ما يشك فيه، ليزيد بذلك تأكيـداً ومبالغة في المعـنى، فلم يـبين مَنْ مِنْ القبيلـتين على الهـدى، ومن منهما في الضلال، وهذا من إنصاف الخصم، وإقامة الحجة عليه، بـترك الحكم فيه للعقل.

ومن صـور مراعـاة كرامة الإنسـان أن رسـولنا محمد صـلى الله عليه وسلم كان يـأمر بالقيـام للجنـائز كما في حـديث عـامر بن ربيعة رضي الله عنه عن النـبي صـلى الله عليه وسـلم أنه قـال:"إذا رأيتم الجنـازة فقوموا حتى تخلفكم"، فمرت به يوماً جنازة فقـام فقيل له إنها جنـازة يهودي، فقال: أليست نفساً؟ وقد سـار على ذلك أصـحابه رضـوان الله تعالى عليهم، فمرت جنازة بسهل بن حنيف وقيس بن سـعد رضي الله عنهما وهما قاعدان بالقادسية، فقاما، فقيل لهمـا: إنها من أهل الأرض، أي من أهل الذمـة، فقـال: إن النـبي صـلى الله عليه وسـلم مـرت به جنازة فقام فقيل له: إنها جنازة يهودي فقال: أليست نفساً؟

وقد كفل الإسلام لغير المسلمين حق الالتزام بشرعهم دون مضايقة أو انتقـاص، فالإسـلام لا يلـزم غـير المسـلمين بأحكامه التشـريعية، فلا يلـزمهم بـأداء الزكـاة الـتي هي ركن من أركـان الإسـلام، ولم يفـرض عليهم الجهاد مع المسلمين مع أنه ذروة سـنام الإسـلام، ومنفعته تعـود على أمن المسلمين وغيرهم من سكان الدولة الإسلامية، واكتفى منهم بالجزية بدلاً من الجهاد.

وفي الـوقت نفسه فقد أذن الإسـلام لغـير المسـلمين بإقامة حيـاتهم الاجتماعية (وهو ما يعرف بـالأحوال الشخصـية) على وفق تشـريعاتهم، ونحو ذلك، وفي العقوبات قرر الفقهاء أن الحدود لا تقام عليهم إلا فيما يعتقدون تحريمه كالسرقة والزنا، لا فيما يعتقدون حله كشرب الخمر.

---

1 (?) العنكبوت: 46.
2 (?) سبأ: 24.

ومن هنا كـان لأهل الذمة محـاكمهم الخاصة يحتكمـون إليها إن شـاءوا وإلا لجأوا إلى القضاء الإسلامي كما سجل ذلك التاريخ.

يقول المؤرخ الكبير (آدم متز) في كتابه (الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري):

كان الشرع الإسلامي خاصاً بالمسلمين فقد خَلت الدولة الإسلامية بين أهل الملل الأخرى وبين محاكمهم الخاصة بهم، والذي نعلمه من أمر هذه المحاكم أنها كانت كنسية، وكان رؤساء المحاكم الروحيون يقومون فيها مقام كبار القضاة أيضاً، وقد كتبوا كثيراً من كتب القانون، ولم تقتصر أحكامهم على مسائل الزواج؛ بل كانت تشمل إلى جانب ذلك مسائل الميراث وأكثر المنازعات التي تخص المسيحيين وحدهم مما لا شأن للدولة به.

وهكذا يتضح أن الإسلام لم يعاقب غير المسلمين على فعل ما يرونه حلالاً في شرعهم كشرب الخمر وأكل لحكم الخنزير مع أنهما حرام في الشريعة الإسلامية.

ولا شك في أن هذا من التسامح الإسلامي مع المخالفين مما ليس له نظير في أي تشريع أو حكم أو نظام.

لقد عاشت الأقليات غير المسلمة في ظل المسلمين حياة لم تعرفها الأقليات قبل ذلك في ظل الحضارة اليونانية والرومانية والأديان اليهودية والمسيحية فضلاً عن الأديان الوضعية.

لقد كانت النزعات العنصرية وصور الاضطهاد والقهر والإكراه هي القاعدة، فجاء الإسلام فأصبحت في ظله شذوذاً في التطبيق والسلوك، أما في الفكر والتنظير والقانون، فالعدل والمساواة والحرية هي الأصل بعيداً عن أية صور من الاضطهاد والعنصرية والقمع....

حرية العقيدة والفكر:

ولئن كنا قد ألمعنا إلى شيء من عدل الإسلام ومساواته بين الناس فنحن هنا نؤكد أن الإسلام قام على احترام حرية الآخرين في الفكر والعقيدة، وكان سمحاً نابذاً لأية صورة من صور الاضطهاد، قال تعالى: { لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ} ([1])، ويقول سبحانه تعالى مخاطباً الرسول: { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ} ([2])، وقال تعالى: {فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ} ([3]).

1 (?) البقرة: 256.
2 (?) يونس: 99.
3 (?) الغاشية: 21، 22.

وقد قامت سيرة الرسول عليه الصلاة والسلام على هذا النهج، فقد منع الرسول رجلاً حاول أن يرغم ولديه على الإسلام، فقد ذكر المؤرخون أن رجلاً يقال له الحصين من بني سالم بن عوف، كان له ولدان مسيحيان وهو مسلم، فسأل الرسول عليه الصلاة والسلام عما إذا كان يجوز له إكراههما على اعتناق الإسلام، وهما يرفضان كل دين غير المسيحية فنهاه الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك، كما كانت إحدى نساء بني قريظة وتدعى ريحانة من نصيب الرسول عليه الصلاة والسلام بعد محاربة قومها، فعرض عليها الرسول عليه الصلاة والسلام أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب، فقالت: يا رسول الله بل تتركني في ملكك، وأبت إلا اليهودية، فقربها الرسول عليه الصلاة والسلام حتى أسلمت بعد ذلك... وقد كتب الرسول إلى معاذ بن جبل وهو باليمن أن لا تفتن يهودياً عن يهوديته ([1])، وقد حض النبي محمد عليه السلام على التسامح وحبَّبه إلى المسلمين... قال عليه الصلاة والسلام: "من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة"، وأظهر النبي وخلفاؤه وقواد المسلمين سماحة عظيمة فيما عقدوا من معاهدات صلح مع البلاد التي فتحوها وغلبوها على أمرها.

ولئن كان من شان المنتصر أن يستبدّ ويملي شروطه بدافع الغيظ والانتقام والغرور بالقوة؛ فإن المسلمين كانوا على العكس من ذلك في معاهداتهم مع المغلوبين؛ فأقروهم على عقائدهم وشعائرهم الدينية، وأوصوا برعايتهم والمحافظة على أموالهم ([2]).

ومن الجدير بالذكر أن القرآن الكريم يحفل بكثير من الآيات التي تحث المسلمين على التعايش الكريم والتسامح مع غيرهم من أتباع الديانات الأخرى، ما داموا يلتزمون بالقوانين العامة، وبالدستور الإسلامي الذي وضع الرسول قواعده الأولى في صحيفة المدينة بعد نجاح رحلة الهجرة... قال تعالى: {لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوَهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} ([3]).

---

1 (?) انظر ندوة حقوق الإنسان في الإسلام، عرض وثائقي، رابطة العالم الإسلامي، الأمانة العامة، مكة المكرمة، ص:332، 335.

2 (?) د/ أحمد الحوفي: سماحة الإسلام، ص: 174.

3 (?) الممتحنة: 8 9.

وقد أمر الإسلام المسلمين بالرفق في الدعوة إليه، وأمر بمناقشة المخالفين، وبالدعوة إلى الإسلام بالحسنى، قال تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} ([1]).

وقال: {ولا تُجَادِلُوا أَهْلَ الكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} ([2]).

ويحدد الله للنبي صلى الله عليه وسلم وظيفته، وهي أنه مكلف أن يبلغ الدعوة، ويبشر بالإسلام، وليس مكلفاً أن يحمل الناس بالقوة على ترك دينهم والدخول في الإسلام، قال تعالى:{ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً }([3]).

وقال تعالى محدداً طريق الحوار الدعوي والمعايشي: {قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} ([4]).

وأمر الله النبي عليه السلام أن يجير المشرك إذا لجأ إليه واحتمى به، وهي سماحة ما بعدها سماحة:{ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ المُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ} ([5]).

وأمر الله المسلمين بأن يفوا بعهودهم لمن عاهدوهم سواء أكانوا من أهل الكتاب أم من المشركين، قال تعالى: { وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ العَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً } ([6])... وهو خطاب يدعو إلى الوفاء بالعهد بصفة عامة، وقال تعالى: { إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ المُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئاً وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَداً فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُتَّقِينَ} ([7]).

---

1 (?) النحل: 125.
2 (?) العنكبوت: 46.
3 (?) الإسراء: 54.
4 (?) آل عمران: 64.
5 (?) التوبة: 6.
6 (?) الإسراء: 34.
7 (?) التوبة: 4.

الحوار والتعايش في الإسلام:

ويُعــدّ الحــوار والرفق واللين والجــدال بــالتي هي أحسن الطريقة الإسلامية التي تمثل قاعدة التعامل مع غـير المسـلمين، عنـدما يقتضي الأمر الجدال أو الحوار حول القضايا العقدية أو الفكرية.

وقد بلغ الإسلام في التأصيل لهذا الحوار مبلغاً انفرد بـه، وذلك عنـدما انطلق من القاعدة الحيادية الكاملة، الباحثة عن الحـق، والـتي لا تحمل شحنة إيمانية تجعلها ترى نفسها حقـاً كـاملاً، وتـرى الآخر بـاطلاً كـاملاً، قال تعالى: { قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ} ([1]).

وليس الحوار في الإسلام قائماً على التسامح السلبي، كما أن الحرية الدينية ليست أيضـاً قيمة سـلبية غـير فاعلـة؛ بل هما الحـوار والحرية قيمتان إيجابيتان يقومان بدور فاعل في الحراك الثقافي والاجتماعي.

إن الإســلام لا يكتفي بإعطــاء الحرية الدينية ولا بــاحترام العقائد ولا بالتنفير من العصـبية؛ بل هو يفـرض على المسـلمين الإيمـان بالأصـول الدينية المشتركة واحترامها، والتعاون على الوصول إلى جوهرها فضـلاً عن ضــرورة احــترام أنبيائها جميعــاً بــدءاً من آدم ونــوح وإبــراهيم وإسماعيل وإسحاق ووصولاً إلى موسى وعيسى ومحمد عليهم جميعـاً الصلاة والسلام.

وما دامت هناك أصـول مشـتركة، وكتب سـماوية مشـتركة لا يمكن أن تتنـاقض في حقيقتهـا، وأنبيـاء يجب أن يـؤمن الجميع بهم، فـإن الحرية والتسـامح والتعـايش لا تعـني السـلبية، أو السـكون؛ بل تعـني العمل المشـترك من أجل الوصـول إلى عـالم يسـود فيه الحـق، وينتشر فيه الخير، ويتراحم الجميع مبتعدين عن سياسة التمييز العنصـري، وحـروب الإبــادة الصــليبية، وتحريك الآلة الإعلامية الجهنمية من أجل إظهــار المخالفين على أنهم الشـيطان، وكتلة الشر الـتي يجب إبادتهـا، وعـدم التسـامح معهم، والحق أن التسـامح الإيجـابي، وكـذلك الحرية الإيجابية يمثلان تحـدياً للنظـام العـولمي السـائد، وللعقل الـذي صـنعته حضـارة الصــراع، وهي الحضــارة الصــراعية الــتي تــؤمن بــالتفوق الفكــري والعنصري، وتزعم أنها تملك الحقيقة المطلقة، وهنا ومع هـذا المفهـوم المستعلي يصبح مستحيلاً الوصول إلى حياة إنسانية مشتركة.

أما في المفهـوم الإسـلامي فـالأمر مختلـف، ذلك أن الإسـلام لا يـؤمن بـالحوار أو التعددية فحســب، بل يحض أصـحاب جميع الأفكـار والعقائد إلى التســابق من أجل الخـيرات، كما يقــول القــرآن الكــريم بصــراحة

---

[1] (?) آل عمران: 64.

ووضوح: {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ} ([1]).

ومن هذا المنطلق يعد الإسلام في الحقيقة أول دين يؤكد على ضرورة الحوار الصريح بين الأديان، ذلك لأنه أول دين يعترف بوضوح بالأديان السماوية جميعها بوصفها طرقاً إلى الله، وليس هناك في نظر الإسلام فرق من الناحية المبدئية بين هذه السبل، والأمر المهم في هذا الصدد هو أن يحرص أتباع هذه الأديان على الصدق والإخلاص في العمل من أجل إقرار موازين العدل ([2])، والوصول إلى الحق في أمر الدين وأمور الدنيا.

وهذا الحوار بين الأديان في التصور الإسلامي يتطلب سعة الأفق والتسامح والوعي بأن الإنسان من شأنه أن يخطئ، وحتى لو لم يكن الهدف الصريح للحوار القائم هو اجتذاب الجانب الآخر للدخول في معسكر الداعي للحوار، فلا يصح أن تتخذ الحوارات الدينية ذريعة لسب دين الآخرين، أو الاستهزاء به، كذلك لا يصح أن يشتغل الإنسان المشارك في الحوار بين الأديان بموضوعات هدفها المماراة والمخاصمة؛ بل عليه أن يجتهد في استخلاص النقاط المشتركة بين الأديان، ويتخذ منها موقفاً إيجابياً.

ومثل هذه الحوارات الدينية الصريحة بين الأديان أو بين المذاهب المختلفة كانت تقام على سبيل المثال في العصر العباسي, وكان الخلفاء يدعمونها؛ بل كثيراً ما كانوا يترأسونها، وكانت تجري في جو من الصراحة الكاملة، وتتضمن مناقشات علمية بين علماء يمثلون مختلفة الطوائف والمذاهب؛ بل والأديان، وقد كان أول حوار في الإسلام بين المسيحية والإسلام هو ذلك الحوار الشهير الذي أجراه النبي عليه الصلاة والسلام مع وفد نصارى نجران في مسجده بالمدينة المنورة ([3]).

إن إيمان الإسلام بالحوار ورفضه للإكراه في الدين يرتكز على منطلق قرآني أصل له الإسلام تأصيلاً كاملاً من خلال القرآن، ومن خلال التطبيقات العملية للرسول عليه الصلاة والسلام.

---

1 (?) المائدة: 48.

2 (?) د/ محمود حمدي زقزوق: الإسلام وقضايا الحوار، ص: 199 203، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة.

3 (?) محمود زقزوق: المكان السابق.

هذا الإيمان بالحوار يفضي بنا إلى ساحة التلاقي مع الآخـرين، وهي تلك الساحة التي تبرز فيها هذه العلامات الهامة، ومنها وعبرها تمتد جســور الفهم والتفاهم أوسع ما تكون.

1 فالرسول مكلف بالإبلاغ والتبشير والتحذير، لا أكثر.

قـال تعـالى: {وَمَا عَلَى الرَّسُـولِ إِلاَّ البَلاغُ المُبِينُ} ([1])، وقـال تعـالى: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا} ([2]).

2 والذين يتصدون للدعوة إلى الله يجب أن يلتزموا بآداب معينة: أهمها الحكمة والجدال بأحسن الطرق وعـدم السب أو القـدح في عقائـدهم، بل البحث عن أرضية حوارية أخلاقية مشتركة.

3 وحـتى إذا لم تلق الـدعوة اسـتجابة وأصـرَّ الآخـرون على مـوقفهم، فحسابهم على الله، قـال تعـالى: { فَـإِنْ أَعْرَضُـوا فَمَا أَرْسَـلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ البَلاغُ} ([3]).

وقال أيضاً:{فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْـهِ تَـوَكَّلْتُ وَهُـوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ}([4]).

4 ويلاحظ أنه في هذه الآية الأخيرة: "لم يقل الله سبحانه وتعـالى فـإن تولـوا فعليهم اللعنـة، أو لابد لك من قتـالهم، حـتى ينخلعـوا عن دينهم، ويـدخلوا ديننـا، كلا إن تـوليتم فالملجأ إلى الله من كيـدكم، إن أغـراكم الشيطان بكيد أو دفعكم إلى حرب" ([5]).

5 وافتراق الطرق لا يهدر حقوق الآخرين، ولا يمنع من إسـتمرار تعـاون المسلمين معهم، قال تعالى: {وَأُمِرْتُ لأَعْـدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـــالُكُمْ لاَ حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَـــعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْـــهِ المَصِيرُ} ([6]).

ويـري الأسـتاذ/ فهمي هويـدي: أن هـذه الآيـات الكريمة وغيرهـا، تعـني أموراً كثيرة جديرة بالاعتبار عنْد صـياغة نمط العلاقـات بين المسـلمين وغيرهم:

أ فهي تعــني إتاحة الفرصة للآخــرين في حرية الاختيــار، ولا ســيما إذا تعلق الأمر بالإيمان والاعتقاد.

---

1 (?) العنكبوت: 18.
2 (?) سبأ: 28.
3 (?) الشورى: 48.
4 (?) التوبة: 129.
5 (?) فهمي هويدي: مواطنون لا ذميون، ص: 93، دار الشروق.
6 (?) الشورى: 15.

ب وتعـــني أن الأصل في مخاطبة الآخـــرين ودعـــوتهم إلى دين اله هو الحوار الذي يحترم فكر الآخـرين فضـلاً عن إنسـانيتهم حـوار ليس فيه غلظة ولا إساءة ولا استعلاء: { وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَـدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ } ([1])، تظلله روح الأخوة وأنوار الحكمة.

ج ويقدم لنا القرآن العدد من صياغات وأساليب الحوار المطلوب، ففي قصة موسى وفرعون، يوحي الله سبحانه إلى موسى وأخيه هـارون أن يذهبا إليه، ليبلغـاه بـدعوة التوحيد وعبـادة اللـه، ويكـون التوجيه الإلهي هو: { فَقُولا لَـهُ قَـوْلاً لَّيِّنـاً لَّعَلَّهُ يَتَـذَكَّرُ أَوْ يَخْشَـى} ([2])، "فـالقول اللين" مطلوب في مواجهة فرعون، أحد رموز الطغيان والضـلال في التـاريخ، فما بالكم بمن دونه؟

د والحجة والبرهان هما سلاح المؤمن في الدعوة إلى الله: { قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ} ([3])، { هَـلْ عِنـدَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُـوهُ لَنَا} ([4]).

ه أما بعد التبليـــغ؛ فيجب على الجميع أن يرفعـــوا أيـــديهم عن ضـــمائر الناس؛ حيث تظل مسألة التفتيش في الضمائر، ومحاولات شق صـدور الخلق عدواناً على سلطان الله عز وجل القائل: { إِنَّ عَلَيْنَا حِسَـابَهُمْ} ([5]).

و وإذا كانت نتيجة الحـوار سـلبية، فإنها مع ذلك لا ينبغي أن تفسد الـودّ بين بني الإنسان، ولا تخدش سـياج الحصـانة الـذي كفله الإسـلام لكافة خلق الله، فإرساء قيمة العدل بين الجميع أمر إلهي، وضرب من تقـوى الله؛ بل إن الإسلام أمر المسلم بحماية المشرك إذا لجأ إليه في ضيق، وطالبه بأن يقف إلى جواره حتى يخرج من أزمته، ويبلغ بر الأمـان {... ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ} ([6])..

ز وإذا كـان هـذا شـأن المشـرك، وواجب المسـلم تجاهـه، فما بـالكم بالكتابي الذي يؤمن بالله؟؟ ([7]).. يهودياً كان أو نصرانياً.

وهكـذا يتضح لنا أن منهجية التعـايش في الإسـلام بما تفـرزه من ثقافة تعارفية وتعاونية وتكاملية لا تؤمن بالإكراه على الرأي ولا على المعتقد،

1 (?) الأنعام: 108.
2 (?) طه: 44.
3 (?) البقرة: 111.
4 (?) الأنعام: 148.
5 (?) الغاشية: 26.
6 (?) التوبة: 6.
7 (?) فهمي هويدي: مواطنون لا ذميون، ص: 93 96.

ولا تؤمن بإلزامية الوجهة ما دام في الأمر اختلاف المنطلقات، وما دام الإنسان مطلقاً يتميز عن باقي المخلوقات الحية بالعقل المدرك والمجتهد؛ ذلك أن أي محاولة للدفع به باتجاه القهر والقبول بما فرض عليه قسراً لا يولد إلا النتائج السيئة، وردود فعل قوية ستكون لها نتائج وخيمة إما في العاجل أو الآجل.

أما الالتزام بما فرضه الله علينا من عدم الإكراه فإنه يحمل في داخله ثقافة الرحمة والمحبة والأخوة، والتعارف بين الشعوب والقبائل والأجناس.

وهذا الذي يقرره الإسلام يجعلنا نرفض الخطاب الثقافي الصادر من باطن العولمة الجديدة والذي يدعونا أصحابه إلى المساكنة الحضارية، وقد دمروا أصل الحوار إلى: الجانب العقدي؟

وكيف لنا أن نتحاور في الثقافات، بينما خطاب الآخر ما زال مسكوناً بنزعة الاستعلاء ومؤسساً على قاعدة فلسفة المركزية الغربية التي لا تعترف بحق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها ([1]).

وبقدر تحفظنا على طبيعة الحوار بين الغالب والمغلوب والمستعلي والمستذل إلا أننا مع ذلك لا نفكر في إقصاء مفهوم الحوار الحضاري، الثقافي من قاموس علاقتنا بالآخر؛ بقدر ما نلح على أهمية الأخذ بعين الاعتبار أن الضرورة تقتضي التأكيد على التعددية الثقافية، والاعتراف باختلاف الهويات الثقافية، حتى لا نكون عرضة للقبول بأطروحة الثقافة الكونية أو الإنسانية الواحدة التي تقضي على التميز، وتلغى الاختلاف الذي به تكتمل خصوصية كل أمة من الأمم.

وهذا الذي نطلبه لأنفسنا وللعالم كله؛ هو ما نقدمه نحن في رؤيتنا للحوار مع الآخر الذي نحتفظ له بكل حقوق الحفاظ على هويته وثقافته بعيداً عن القهر والتآمر وصيغ الاحتلال والإلغاء المختلفة الذي يمارسها دعاة العولمة بكل طغيان وإقصاء.

وعلى هذا الأساس؛ يصبح الاعتراف بالتعدد الثقافي من قبل الجميع كما هو منهج الإسلام مقدمة أساسية لتحقيق التعايش المطلوب بين مختلف الشعوب؛ وذلك في عالم معاصر للأسف يُكره فيه القوي الضعيف على القبول بفلسفته ونموذجه الثقافي، الذي لا يخدم سوى

---

1 (?) عبد العزيز أغيرات: الحوار الحضاري في سياق العولمة، جدلية الغالب والمغلوب، ص: 62 63، بحث في كتاب:الحوار مع الآخر، سلسلة إصدارات مجلة الوعي الإسلامي، الإصدار الرابع (1427هـ).

أغراضه السياسية، ويحقق نماءه الاقتصادي، وتوسعه القومي ([1]).... على حساب الآخرين.

وهذا المنهج الحواري العولمي... منهج خادع يرفضه الإسلام وحضارته بكل وضوح وقوة.

التعايش الاجتماعي في الإسلام:

إن المشروعات العالمية الاحتلالية و العولمية عجزت عن تقديم الرؤية الإنسانية اللاعنصرية الفسيحة؛ التي تمتد عبر الحدود الجغرافية والعنصرية، والعقدية؛ لأنها أقامت العقبات والسدود بين شرائح الإنسانية، اعتماداً على نزعات فكرية أسطورية سيطرت على قطاع كبير من الإنسانية في ظروف قوته وهيمنته وشعوره بالفوقية.

فالتقسيم الطبقي بين السادة والعبيد في اليونان، وبين الإنسان الروماني وغيره في الحضارة الرومانية، والتقسيم الطبقي عند الهندوك... إلخ، والتقسيم بين يهودي وأممي في التلمود.. كل هذه التقسيمات وأشباهها أقامت جسوراً تحول بين التعارف والتحاور الإنساني القائم على المساواة والعدل والندِّية واحترام الأصل الإنساني...

لكن الإسلام منذ نزل، وخاطب (الناس)، و(الإنسان)، و(بني آدم) مكرماً، ومستخلفاً الإنسان كي يقوم بشرف إقامة العمران البشري على أساس العبادة لله وحده لا شريك له.... قد رفض الحديث مجرد الحديث عن هذه الفواصل القاطعة، وأقام ميزان (التقوى) أي العمل الصالح للدنيا والآخرة بديلاً لكل هذه الفواصل والقواطع التي لا أصل لها في حقيقة الأمر.

لقد أمر الله المسلمين أن يختلطوا بالناس في العبادات، لا فرق بين أبيض وأسود.. وغني وفقير... هكذا هم في الصلاة خمس مرات في اليوم والليلة، وهكذا هم في الحج، كما فرض الله عليهم شريعة عادلة يتحاكم إليها الحاكم والمحكوم في ظل قضاء بالغ الحيدة والعدل.

ومن الناحية الاجتماعية حثهم على الاختلاط بالناس ومؤاكلتهم حتى ولو خالفوه في الدين {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ} ([2])، وأباح لهم الزواج من النساء غير المسلمات {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن

---

[1] عبد العزيز أغيرات: المرجع السابق، ص: 65: 66.

[2] المائدة: 5.

قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُـوهُنَّ أُجُـورَهُنَّ مُحْصِـنِينَ غَيْـرَ مُسَـافِحِينَ} ([1])، ومجاملة غير المسلم في كل المناسبات.

وكما حفظ الإسلام للمسلمين حقوقهم الأساسية في الحيـاة، فكـذلك حفظ الإسلام لغير المسلمين حقوقهم في الحياة، سواء بســواء، وهي: النفس والـدين والـدم والمـال والعـرض، فهـذه الحقـوق يسـتوي فيها المسـلم وغـير المسـلم، فهي حقـوق وحرمـات معصـومة إلا بسـبب شرعي، فلا يصح إزهاق أرواحهم إلا قصاصـاً أو حـدًّا على عقوبـة، قـال الله تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْـلُ مَا حَـرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْـرِكُوا بِـهِ شَـيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُـوا الْفَـوَاحِشَ مَا ظَهَـرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُـوا النَّفْسَ الَّتِي حَـرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} ([2])، ويقـول أيضـاً: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَـــلَ النَّاسَ جَمِيعــاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً} ([3])، ورسولنا محمد صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يـوم عرفه: "إن دماءكم وأمـوالكم وأعراضـكم عليكم حـرام كحرمة يـومكم هـذا، في بلـدكم هـذا في شـهركم هـذا"، وهـذه الحرمـات ليست أمـراً خاصاً بالمسلمين لأن الرسول صـلى الله عليه وسـلم يقـول: "من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسـيرة أربعين عاماً".

فلا يصح إيذاء غير المسلم بغير حق بأي وجه من الوجوه، مثـل: انتهـاك عرضـه، ولا التعـدي على مالـه، ولا الاعتـداء عليـه، ولا قتله بغـير حق شرعي، وقد روي أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتي برجل من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة، فقــامت عليه البينة فـأمر بقتلـه، فجـاء أخـوه، فقـال: إني قد عفـوت عنـه، فقـال: فلعلهم هـددوك وفرقـوك قـال: لا، ولكن قتله لا يـرد علي أخي، وعوضـوا لي، ورضيت قال: أنت أعلم، من كـانت له ذمتنا فدمه كـدمنا، وديته كـديتنا، وفي روايــة: "إنما بــذلوا الجزية لتكــون دمــاؤهم كــدمائنا وأمــوالهم كأموالنا".

ولغير المسلمين حق حفظ أموالهم فتقطع يد سارقها، ويعـزر مغتصـبها ومن اسـتدان منهم شـيئاً وجب عليه رده، ويعـاقب المماطل فيـه، وقد شـكا أحد رهبـان النصـارى في مصر إلى الـوالي أحمد بن طولـون أحد قواده أنه ظلمة، وأخذ منه مبلغاً من المال بغير حـق، فما كـان من ابن

[1] الآية السابقة.
[2] الأنعام: 151.
[3] المائدة:32.

طولون إلا أن أحضر هذا القائد، وأنَّبه، وعزره، وأخذ منه المال، ورده إلى النصراني، وقال له: لو ادعيت عليه أضعاف هذا المبلغ لألزمته به ([1]).

ولهم حفظ أعراضهم فيجب كف الأذى عنهم، وتحرم غيبتهم؛ لأنهم بعقد الذمة وجب لهم ما للمسلمين كما قال ابن عابدين.

بل إن هذه الحقوق ليست للمواطنين من غير المسلمين فحسب؛ بل هي أيضاً لمن استجار بالمسلمين من غيرهم فلهم الأمان والحماية وحق الرعاية، كما قال تعالى: { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ} ([2])، وحق الإجارة في الإسلام مشاع بين المسلمين وليس لفئة مخصصة؛ بل هو كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم عن المسلمين "يسعى بذمتهم أدناهم"، وقال: "ويجير على المسلمين"، ولذلك حين قالت أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا رسول الله زعم ابن أمي عليّ أنه قاتل رجلاً قد أجرته فلان بن هبيرة"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ".

وإعطاء الجوار والأمان للمستأمنين من المخالفين، وما يتبعها من تحذير من خفر الجوار، وتشديد على ضرورة الحفاظ عليه، منقبة من مناقب الإسلام تجاه مخالفيه، تكاد لا توجد في غير هذا الدين الحنيف ([3])

---

1 (?) انظر: ندوة حقوق الإنسان في الإسلام، ص: 339، 340.
2 (?) التوبة: 6.
3 (?) المرجع السابق: المكان نفسه.

التعايش الاقتصادي:

وكما تعايش غير المسلمين مع المسلمين إجتماعياً، فقد تعايشوا معهم في المجـال الاقتصـادي، وقـاموا بـدور أساسي في تسـيير الحيـاة الاقتصادية.

وتعد هـذه المشـاركة دليلاً قاطعـاً على أنهم جـزء من نسـيج الدولة الإسلامية يتمتعـون بكافة حقـوق المواطنـة، ومنها حق العمل والكسب في إطار من العدل والمساواة مع المسلمين.

لقد أتـاحت الدولة الإسـلامية لأهل الذمة المشـاركة في الحيـاة الاقتصـادية بما كفلته لهم من حقـوق وحريـات، كما سـاعدت فـترات الازدهار الاقتصادي الـتي شـملت مختلف النـواحي في العصر العباسي الأول، وما تلاه أيضـاً في القـرن الرابع الهجـري العاشر الميلادي من تألق الذميين في هذا المجال.

فقد قررت الحكومة الإسـلامية مبـدأ الحيـازة والملكية للفلاحين الـذين كانوا محرومين منها كافة، وقد ارتبط ذلك بفرض ضـريبة الخـراج الـتي كـانت بالقيـاس إلى الضـرائب القديمة خفيفة العبء، كما وضـعت الضوابط التي تحافظ على أرض الذمي مثل المسلم.

فنهى الرسـول صـلى الله عليه وسـلم عن الإضـرار بـأرض الغـير، وقد قـال: "ملعـون من ضـار مسـلماً أو غـيره... ملعـون"، وكتب عمر بن الخطـاب إلى أبي عبيـدة يـأمره أن يمنع المسـلمين من ظلم أحد من أهل الذمة، بمعنى أنه لا يحل لمسـلم أن يعتمد الإضـرار بجـاره لتغريق أرضه أو لتحريق زرعه في شيء يحدثه في أرضه.

كما نهى الخليفة عمر بن الخطـاب عن شـراء أرض أهل الذمة وعقـاراتهم، وهـذا الأمر مرتبط بالمحافظة على ملكيـاتهم بما يتفق وعهـود الأمـان الـتي أعطيت للـذميين لحماية أراضـيهم وما يملكـون، والمصادر تـذكر لنا الكثـير مما حـازوه من أراضي وعقـارات، مما يؤكد تمتعهم بجميع الحقوق المدنية التي ساعدتهم على الظهور في المجتمع الإسلامي ([1]).

وقد اسـتعانت الدولة بخـبرات أهل الذمة في بنـاء البحرية الإسـلامية، فقد اسـتعان الأمويـون بأقبـاط مصر في إنشـاء مينـاء تـونس ودار صناعتها؛ عندما أمر الخليفة عبد الملك بن مروان أخاه عبد العزيز والي مصر بإرسال ألف قبطي بأهله وولده إلى أفريقية لإنشاء ميناء تـونس،

---

1 (?) انظر د/ نريمان عبد الكريم، معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية، ص: 133: 137.

كما سبق أن استخدم معاوية المصريين في بناء الأسطول السوري في عكا.

كما كانت سياسة الرفق التي اتبعتها الدولة الإسلامية، فيما أصدرته من قرارات ضريبية رحيمة، شملت مختلف أوجه النشاط الاقتصادي قد دفعت هؤلاء الذميين إلى المشاركة الفعلية في الحياة الاقتصادية، كذلك تساوى أهل الذمة العاملين في استخراج المعادن مع المسلمين في الضريبة المفروضة عليهم والمقدرة بالخمس، فضلاً عن الضريبة المخففة التي فرضت عليهم لقاء ممارستهم للنشاط التجاري، فيؤخذ منهم نصف العشر مرة واحدة في السنة، ولا يؤخذ من أقل من مائتي درهم شيء.

وقد حرص المسلمون على ألا يتجاوز العمال الأموال المقررة في تحصيل هذه الضرائب، لذلك وجدنا الخليفة عمر بن الخطاب يشمل أهل الذمة بعدله، فما شكا منهم مظلوم والياً مهما كان قدره إلا وأنصفه منه.

وفي ظل هذه الحرية الاقتصادية، وما أفرزته من مساواة وعدالة تجاه أهل الذمة راج الاشتغال بالتجارة، كما أتيح لهم حرية الانتقال داخل أنحاء العالم الإسلامي؛ فقد اشتمل عهد أهل بعلبك: "ولتجارتهم أن يسافروا إلى حيث أرادوا من البلاد التي صالحنا عليها"، وبديهي أن ينسحب هذا على جماعات المعاهدين الذين شملتهم دار الإسلام، وشجع على ذلك ما شهدته التجارة من انتعاشة نتيجة ما قام به خلفاء العصر العباسي الأول من إصلاحات في الحياة الاقتصادية، وما حدث أيضاً في القرن الرابع الهجري من انتعاشة اقتصادية شملت العالم الإسلامي كله، بسبب وجود كيانات سياسية كبيرة حكمت العالم الإسلامي، وأصبحت لها السيادة على البحار، وما أدى إليه ذلك من ارتياد سفن المسلمين وقوافلهم كل البحار والبلدان.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الأوضاع أدت إلى على تنوع الطوائف التي عملت بالتجارة، فأسهم فيها المسلمون والنصارى واليهود والمجوس والهنود الهنادكة وأتباع (بوذا) وغيرهم، وهم ليسوا متنوعين فحسب بل لا ينفصلون عن بعضهم... ويسافرون ويعملون جنباً إلى جنب ([1]).

---

[1] (?) انظر د/ نريمان عبد الكريم: معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية، ص: 133 137.

التعايش في المجال العلمي:

وقد أدى هـذا التعـاون في المجـالات الاجتماعية والاقتصـادية بالإضـافة إلى مناخ الحرية الفكرية والعقدية أدى ذلك كله إلى التعـايش المخلص في المجـال العلمي فتـألقت الحيـاة العلمية بين المسـلمين وأصـحاب الديانات الأخرى، وظهرت كيانات علمية تتعـايش باحثة عن الإبـداع في شتى العلـوم على الـرغم من اختلاف العقائد والأفكـار، وظهـرت صـور من التعايش المختلط تدل على سبق حضاري إسلامي كبـير، فمن ذلك أن حُنين بن إسـحق درس على الخليل بن أحمد وعلى سـيبويه ويحـيى بن عدي بن حميد العالم المنطقي تتلمذ على الفارابي، وثـابت بن قـرة درس على محمد بن موســــى، وابن جزلة تلقى على علي بن الوليد العالم المعتزلي، ثم أسلم فيما بعد.

وطالما درس المسلمون على المسـيحيين واليهـود، في غـير تحـرج ولا اسـتعلاء، وتـاريخ المسـلمين حافل بتلقيهم عن مخـالفيهم في الـدين وانتفاعهم بتجاربهم وعلومهم ومؤلفاتهم.

فقد اشـتهر عن الأمـير خالد بن يزيد (المتـوفى سـنة 85هـ) أنه كـان مشـتغلاً بالكيمـاء بإرشـاد راهب مسـيحي، وأنه أمر بترجمة كتب في الكيمياء من اليونانية إلى العربية، وبنقل كتب في الطب والنجوم.

وفي عهد عمر بن العزيز نقل كتاب أهرون في الطب.

ثم عظم النقل في العصر العباسي الأول، وفي كتـاب طبقـات الأطبـاء والفهرست وغيرهما أسماء مئات من النقلة مثل حنين بن إسحاق وابنه إسحاق، ومتى بن يونس، ويحيى بن عدي، وإسحاق بن زرعة.

لقد كان بعض المسلمين في الشام يتخرجون على المسيحيين.

وكـانت البصـرة والكوفة ملتقى العـرب والفـرس والمسـيحيين والمسلمين واليهود والمجوس، وكـان المسـلمون لا يـأنفون أن يأخـذوا العلم من هؤلاء.

كـذلك نقل المسـلمون عن الهنـود كثـيراً من حكمة الهنـود في عهد المنصور والرشـيد، ونقلـوا الرياضـيات الهندية والتنجيم، وعرفـوا كتـاب (السند هند) لـبرهموكيت إذ ترجمه إلى اللغة العربية الفـزاري، بمعاونة علماء من الهنود في عصر المنصور، قبل أن يعـرف كتـاب المجسـطي لبطليموس.

وقد تـرجم يعقـوب الرهـاوي (640 708هـ) كتب اليونـان في الإلهيـات والفلسفة، وهو الذي أفـتى بأنه يجـوز للقسس المسـيحيين أن يقومـوا بتعليم أبناء المسلمين، عندما سئل عن ذلك.

وفي هـذا دليل على أن المسـلمين كـانوا عطاشـاً إلى العلم، وكـانوا لا يرفضون أن يتعلموا من المسيحيين.

وقد اشتغل السريان بالترجمة من اليونانية ومن السريانية إلى العربية، وكان اكثر النقلة من اليونانية إلى العربية من القرن الثامن إلى القـرن العاشر هم السريان.

ولهـذا أشـاد المنصـفون بهـذه السـماحة، قـال المسـتر درابر المـؤرخ الأمريكي: كانت إدارة المدارس بفضل سـماحة الخلفـاء ونبلهم موكولة إلى النسـاطرة تـارة، وإلى اليهـود تـارة أخـرى، ولم يكن المسـلمون ينظرون إلى البلد الذي عاش فيه العـالم، ولا إلى الـدين الـذي يعتنقـه؛ بل ينظرون إلى مكانته من العلم والمعرفة ([1]).

وهو لــون من التعــايش العلمي؛ كــان نتيجة طبيعية لمنهج العــدل والتسامح والحرية؛ الذي قامت عليه الحضارة الإسلامية، كما كان نتيجة لهــذا الامــتزاج العمليّ المعاشي الــذي اختلطت فيه وتعــاونت كل الطوائف على اختلاف أديانها وأجناســها، فلقد صــهرتها الحضــارة الإسـلامية القائمة على قيم الإسـلام السـمح الكـريم.... فصـنعت هـذا الواقع الحضاري الإنساني الذي تميز عن كل ما سبق من عصور.

لقد عقد الأسـتاذ / فهمي هويـدي مقارنة بين موقف الإسـلام، وموقف الغرب من الآخر المباين في الـدين والمعتقـد، فـبين سـماحة الإسـلام، وقدرته على اسـتيعاب الآخر غـير المسـلم، وعلى احتوائه شـريكاً في الوطن ومواطناً في الدولة، في مقابل تعصب غير المسلمين وسـعيهم إلى استئصال شأفة الآخر، فكان مما قاله:

ما حكم المسلمون بلـداً إلا وأبقـوا على ما فيه من ديانـات وملـل، وما حكم غير المسلمين بلـداً إلا وألغـوا كل اعتقـاد آخـر، ولم يبقـوا فيه إلا على دينهم أو مذهبهم، تلك شهادة ينطق بها سجل علاقـات المسـلمين بغيرهم على مدار التاريخ.

ذلك أن اعـتزاز الإسـلام بالإنسـان كمخلـوق مهما كـان اعتقـاده ولونه وجنسه، ثم إيمـان المسـلمين بالسـابقين من الأنبيـاء، وبشـرعية وجـود أصحاب الديانات الأخرى، الذين اعتـبرهم القـرآن الكـريم "أهل كتـاب" لهم مكــانهم في المجتمع الإســلامي، هــذه العناصر في مجموعها هي التي أفسـحت المجـال لبقـاء واسـتمرار تلك الجماعـات غـير المسـلمة وسط مجتمعات المسلمين عبر ذلك التاريخ الطويل، وهي التي أفرزت في النهاية ما قد نسميه الآن قضية وحقوق الأقليات غير المسلمة.

---

[1] (?) فهمي هويدي: مواطنون لا ذميون، ص: 60، 61.

وبالمقابل فإن أوروبا المسيحية ونحن هنا نتحدث عن التاريخ اختصـرت الطريق من بدايتـه، وكـان رفض اعـتراف الكنيسة بنبـوة محمد (عليه الصـلاة والسـلام)، وبتعاليمه بالتـالي وهي القضـية الـتي لم تحسم في الفاتيكان إلى الآن كان هذا الموقف هو الأساس الـذي بنت عليه أوروبا المسيحية موقفها في عدم الاعتراف بشرعية وجود المسلمين.

ومن المفارقـات اللافتة للنظر هنا أن وصف الآخـرين بـأنهم أهل ديـار الكفـر، لم يكن مقصـوراً على بعض فقهـاء المسـلمين؛ لأن قساوسة الكنيسة حتى العصور الوسطى كانوا يعتبرون بلاد المسـلمين ديـار كفر أيضاً!!

وكان من نتيجة هـذا الموقف أن أوروبا المسـيحية لم تسـمح باسـتمرار وجود المسلمين فيها وما جرى في الأنـدلس وصـقلية خـير شـاهد على ذلـك، فقد كـانت الخيـارات الـتي وضـعت أمـام المسـلمين في هـذين البلدين، كانت في حقيقة الأمر هي: القتل أو التنصير أو الطـرد، أي أنها كانت درجات في اقتلاع الجذور وإلغاء كيان الأقلية المسلمة... وهـذا ما حدث بالفعل، وأدى في النهاية إلى اختفاء الإسـلام تمامـاً من الأنـدلس وصقلية ([1]).

ولعـلّ هـذه المقارنة الـتي عقـدها الأسـتاذ/ فهمي هويـدي بين طبيعة الحضارة الإسـلامية، وطبيعة الحضـارة الأورو أمريكية الكنسـية، إضـافة أخرى لتأكيد العمق الأخلاقي والإنساني في الحضارة الإسلامية...

وهــذا العمق الأصــيل من خلال القيم والتــاريخ هو الــذي جعل بعض المنصفين من علماء الغرب والمستشرقين يشيدون بالتسامح الإنساني الفريد في الإســلام، وبتلك العدالة المطلقة الــتي يتمتع بها النظــام الإسـلامي في معاملاته مع أهل الذمة وغـيرهم ممن يعيشـون في بلاد المسلمين....

ونورد فيما يلي بعض هذه الشهادات:

يقول (جون ديوي): جاء الإسلام بأروع عقيدة تـوازن موازنة سـوية بين الفــرد والجماعــة، إذ أقــام التكافل الاجتمــاعي على أســاس الأخــوة الإسلامية، وهي طراز فذ من التعاطف الإنسـاني الـذي جبَّ العنصـرية، وقضى على التفرقة الطبقية، وحرر العقيدة من التعصب المقيت.

وكتب العلامة الفرنسي (جوستاف لوبـون) يقـول: "إن مسـامحة محمد لليهود والنصارى كانت عظيمة للغايـة، ولم يقل بمثلها مؤسسو الأديـان

1 [(?)] فهمي هويدي: مواطنون لا ذميون، المكان السابق.

التي ظهرت قبله كاليهودية والنصرانية على وجه الخصوص، وقد سار خلفاؤه على سنته من بعده.

وكتب السير (توماس أرنولد) يقول: "لقد عامل المسلمون الظافرون العرب المسيحيين بتسامح عظيم منذ القرن الأول للهجرة، واستمر هذا التسامح في القرون المتعاقبة، ونستطيع أن نحكم أن القبائل المسيحية التي اعتنقت الإسلام إنما اعتنقته عن اختيار وإرادة حرة، وأن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات المسلمين لشاهد على هذا التسامح ([1]).

ولم يكن غريباً أن نجد كثيراً من البدو المسيحيين ينحرفون في التيار الدافع لهذه الحركة الضخمة (الإسلام) وأن نجد كثيراً من القبائل العربية التي دانت بالمسيحية قروناً قد نبذتها في ذلك الوقت لتدين بالإسلام ([2]).

والظاهر أن القبائل المسيحية قد انتهت إلى الامتزاج بالمجتمع الإسلامي الذي كان يحيط بهم عن طريق ما يسمونه بالاندماج السلمي الذي تم بطريقة لم يحسها أحد منهم، ولو أن المسلمين حاولوا إدخالهم في الإسلام بالقوة، لما كان من الممكن أن يعيش المسيحيون بين ظهرانيهم حتى عصر الخلفاء العباسيين ([3]).

ويقول أرنولد أيضاً: إنه من الحق أن نقول: إن غير المسلمين قد نعموا بوجه الإجمال في ظل الحكم الإسلامي بدرجة من التسامح لا نجد معادلاً لها في أوروبا قبل الأزمنة الحديثة.

وهكذا نجد أن هذا المستشرق الإنجليزي المسيحي الحجة، يبرئ الإسلام من التعصب، ويشهد بتمتع غير المسلمين بتسامح ديني لم تعرفه أوروبا قبل العصر الحديث، وفي هذا دليل على أن حاكم الإسلام قد اقترن بالتسامح الديني مع غير المسلمين، بينما افتقرت أوروبا إلى هذا التسامح في ظل هيمنة النصرانية، ولم تعرف أوروبا التسامح إلا مع العلمانية، أي على أنقاض حاكمية النصرانية.

وكتب الشاعر الأمريكي (رونالدركويل) بعد أن أشهر إسلامه يقول: لقد راعنى حقاً تلك السماحة التي يعامل بها الإسلام مخالفيه، سماحة في السلم، وسماحة في الحرب، والجانب الإنساني في الإسلام واضح في كل وصاياه.

---

1 (?) أرنولد: الدعوة إلى الإسلام، ص: 70.
2 (?) أرنولد: الدعوة إلى الإسلام، ص:65.
3 (?) المرجع السابق، ص: 68.

وقد اعترف ترتون بتسامح الحكام المسلمين فقال: كان سلوك الحكام المسلمين في الغالب أحسن من القانون المفروض عليهم تنفيذه على الـذميين، وليس أدل على ذلك من كـثرة اسـتحداث الكنـائس، وبيـوت العبادة في المدن العربية الخالصة، كما لم تخل دواوين الدولة قط من العمال النصـارى واليهـود، الـذين كـانوا يتولـون في بعض الأحيـان أرفع المناصب وأخطرها، حـتى اكتـنزوا الـثروات الضـخمة، وتكـاثرت لـديهم الأموال الطائلة، واعتاد المسلمون الإسهام في الأعياد المسيحية.

وقـال (جـان مليـان): إن الإسـلام دين سـماوي، وهو دين حب وعاطفة وشرف... وهو أكثر الأديان تسامحاً وتساهلاً ([1]).

وأخيراً نورد هذه الشهادة المشهورة الجامعة التي أدلى بها في النصف الثاني من القرن الثاني عشر بطريق أنطاكية اليعقوبي (ميخائيل الأكبر Michael the Elder) الـــذي راعه ما فعله الكاثوليك البولنـــديون بالأرثوذكسـي، وراعه الاختلاف اللاهـوتي الـدامي حـول طبيعة المسـيح بين القـائلين بالطبيعة الواحـدة، والقـائلين بـالطبيعتين... وأدهشه في المقابل مستوى التسـامح الإسـلامي الـذي لم يعـرف مثله في التـاريخ الأوربي، لاسيما التاريخ الكنسيّ... فلهذا قرر ميخائيل الأكـبر تأييـده لما قرره إخوانه في الدين من أنهم وأنه معهم يـرى إصـبع الله في الفتـوح العربية، حتى بعد أن خبرت الكنائس الشـرقية الحكم الإسـلامي خمسة قرون... وقد كتب ميخائيل يقول بعد أن سرد اضطهادات هرقـل: وهـذا هو السبب في أن إله الانتقام الذي تفرد بالقوة والجبروت، والذي يدين دولة البشر كما يشـــاء، فيؤتيها من يشـــاء، ويرفع الوضـــيع... لمّا رأى شرور الروم الذين لجأوا إلى القوة فنهبـوا كنائسـنا، وسـلبوا أديارنا في كافة ممتلكاتهم وأنزلوا بنا العقاب في غير رحمة ولا شفقة أرسل أبنـاء إسماعيل من بلاد الجنوب ليخلصنا على أيديهم من قبضة الروم ([2]).

وهـذه الشـهادات قليل من كثـير مما تحـدث به المنصـفون، وشـهد به المفكرون الغربيـون ممن درسـوا الإسـلام وتاريخه بعدالة وموضـوعية، فـأجمعوا على أن الإسـلام دين والحرية والعدالة والمسـاواة والتسـامح والحـوار والكرامة الإنسـانية.... على كل مسـتويات التعامل الإنسـاني العقـدي والفكـري، والمعاشـيّ، والاجتمـاعي والاقتصـادي والسياسي والعلمي.

1 [(?)] عماد الدين زيدان صقر: الإسلام والآخر، ص: 75 78.

2 [(?)] توماس أرنولد: الدعوة إلى الإسلام، ص: 72، 73.

المحتويات